

E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.7/1997/10
3 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الأربعون

فيينا ، ١٨-٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت*

شؤون الادارة والميزانية

صندوق برنامج الأمم المتحدة المعني بالمكافحة الدولية للمخدرات

الميزانية المنقحة المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

والمخطط الأولي المقترح لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية**

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعني بالمكافحة الدولية للمخدرات (اليونديسيب) عن الميزانية المنقحة المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ والمخطط الأولي المقترح لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ لصندوق اليونديسيب (E/CN.7/1997/9) . كما كان معروضا على اللجنة التقرير الذي أعده اليونديسيب استجابة لطلب لجنة المخدرات الوارد في قرارها ١٥ (د - ٣٨) والمسائل ذات الصلة بذلك (E/CN.7/1997/8) وخلاصة وافية للمشاريع الجارية التنفيذ لصندوق اليونديسيب خلال فترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ (E/CN.7/1997/CRP.1) . واجتمعت اللجنة ، خلال نظرها في الوثائق ، مع ممثلين للمدير التنفيذي للبرنامج ، وزودها هؤلاء الممثلون بمعلومات اضافية .

* E/CN.7/1997/1

** هذه الوثيقة صادرة لىون تنقيح .

٢ - وترحب اللجنة الاستشارية بالتحسينات المدخلة على الوثائق المقدمة الى اللجنة ، وتشيد بالمدير التنفيذي للاهتمام الذي أولاه للتوصيات الصادرة عن اللجنة ، كما هو مبين في الفقرات ١٥ - ٢٠ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 والفقرات ٢٢ - ٢٤ و ٣٥ - ٣٧ و ٥٦ - ٥٧ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 . كما تحيط اللجنة علما بالفقرات ٢١ - ٢٤ التي تتحدث عن المتابعة التي يقوم بها اليونديسيب فيما يتعلق بملاحظات مجلس مراجعي حسابات ميزانية اليونديسيب للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ والبيان المالي المتعلق بالفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ .

٣ - وكانت الجمعية العامة قد أنشأت اليونديسيب بموجب قرارها ١٧٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، ليكون الهيئة المسؤولة عن اتخاذ تدابير دولية متضافرة في مجال مكافحة تعاطي المخدرات . وتمول أنشطة اليونديسيب من الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن التبرعات لصندوق اليونديسيب . وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، ورد أقل من عشرة في المائة من موارد اليونديسيب من الميزانية العادية للأمم المتحدة وقرابة ٩٠٣ في المائة من التبرعات لصندوق اليونديسيب (E/CN.7/1997/8 ، الفقرة ٨) . وقد أنشأت الجمعية العامة صندوق اليونديسيب بموجب الجزء السادس عشر من الباب جيم من قرارها ١٨٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، لكي يبدأ تشغيله اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، ويكون تحت المسؤولية المباشرة للمدير التنفيذي لليونديسيب ، لغرض تمويل الأنشطة التنفيذية المضطلع بها أساسا في البلدان النامية .

٤ - وترصد موارد اليونديسيب من الميزانية العادية بشكل رئيسي لخدمة الهيئات الدولية الحكومية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات . وقد علمت اللجنة أن هذه الموارد يجري تخفيضها امثالاً للتدابير المتصلة بالمعوقات المالية ، والمعوقات في الميزانية التي تواجهها الأمم المتحدة . ولن تضطلع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الوقت الحاضر بالأنشطة التي تتصل بمراقبة المؤثرات العقلية والتي اتفق عليها بموجب اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ . وأفادت الهيئة بأنها "لن تكون في موضع يخول لها ادارة نظام التقديرات المتعلقة بالمؤثرات العقلية ودعم الحكومات في هذا المجال الى أن تتوفر لدى أمانتها الموارد اللازمة من الموظفين" . وبالرغم من الان بصرده موارد اضافية لتوفير الدعم التقني للهيئة في مجال مراقبة السلائف ، بموجب الفرع ١٤ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠ ، فقد أرجىء تنفيذ هذا القرار الى تموز/يوليه ١٩٩٧ .

٥ - وفيما يتعلق بالتبرعات لصندوق اليونديسيب ، أذنت الجمعية العامة ، في الفقرة ٢ من الجزء السادس عشر من الباب جيم من قرارها ١٨٥/٤٦ ، للجنة المخدرات "بأن تعتمد ، على أساس مقترحات المدير التنفيذي للبرنامج كلا من ميزانية برنامج الصندوق وميزانية تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي ، بخلاف النفقات التي تتحملها الميزانية العادية للأمم المتحدة . " وبموجب القرار ذاته ، أذنت الجمعية العامة للمدير التنفيذي أن يمسك حسابات صندوق اليونديسيب وأن يعرض هذه الحسابات والبيانات المالية المتصلة بها على مجلس مراجعي الحسابات وأن يعرض التقارير المالية على لجنة المخدرات وعلى الجمعية العامة . وأحيطت اللجنة علما بأن الأمين العام فوض السلطة فيما يتعلق بشؤون الموظفين للمدير التنفيذي لليونديسيب لكي يتولى تعيين موظفي اليونديسيب وترقيتهم .

التوقعات الخاصة بالايرادات والنفقات

٦ - يتسم وضع اليونديسيب المالي باستقرار الايرادات ، على النحو المبين في الفقرة ٥ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 . وتشير بيانات اليونديسيب المالية التي روجعت حساباتها بشأن فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ الى أن مجموع الايرادات انخفض من ١٣٤ ١٨٢ ١٤٥ دولارا في الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ الى ١٣١ ٤٠٦ ٩٧٢ دولارا في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، أي بنسبة ٩٥ في المائة . وتضمن اجمالي الايرادات في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ تبرعات قدرها ١١٩ ٦١٩ ٥٧٠ دولارا وايرادات متأتية من الفوائد قدرها ٩ ٢٩٥ ١١١ دولارا وهبات عامة وايرادات متنوعة قدرها ٢ ٤٩٢ ٢٩١ دولارا (A/51/5/Add.9) ، البيان الثاني) . وقد شملت هذه الايرادات تبرعات للأغراض العامة قدرها ٣٨ ٠٢٦ ١٦٥ دولارا وتبرعات للأغراض الخاصة قدرها ٨٠٧ ٣٨٠ ٩٣ من الدولارات . وليست الأموال المرصودة لأغراض عامة والأخرى المرصودة لأغراض خاصة مستثمرة كل على حدة . فقد علمت اللجنة أن التبرعات لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ تضمنت مساهمات على أساس اقتسام التكاليف قدرها ٢ ٤٣٨ ٠٠٠ دولار واردة من حكومات البرازيل وبوليفيا وكولومبيا . وهذه المساهمات على أساس اقتسام التكاليف مقدمة من البلدان لخدمة أغراض مشاريعها المنفذة وطنيا .

٧ - ويقسم اجمالي الايرادات المتأتية من الفوائد والمكتسبة في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ وقدرها ٩ ٢٩٥ ١١١ دولارا فيما بين ايرادات الفائدة المخصصة لأغراض عامة (٨٧١ ٩٤٨ ٥ دولارا) وايرادات الفائدة المخصصة لأغراض خاصة (٣ ٣٤٦ ٢٤٠ دولارا) وفقا لنسبة الرصيد المالي المتوسط لكل منها (A/51/5/Add.9) ، البيان الثاني ، الملاحظة ٧) . وأبلغت اللجنة ، بناء على طلبها ، بأن الفائدة المتأتية من المساهمات المرصودة لأغراض خاصة اما تعاد الى البلد المانح ، أو ترصد لأنشطة مشاريع جديدة أو تضاف الى رصيد الأموال المخصصة لأغراض عامة ، حسبما يتفق عليه البلد المانح .

٨ - وكما هو وارد في الجدولين ٩ و ١١ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 قدر اجمالي الايرادات للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ بمبلغ ١٢٦ ٤٥٣ ٧٠٠ دولار (٢٠٠ ٦٦٨ ٣٥ دولار للأغراض العامة و ٧٨٥ ٥٠٠ دولار للأغراض الخاصة) . وتشمل هذه التقديرات تبرعات بمبلغ ١١٧ ١٦٩ ٣٠٠ دولار وايرادات متأتية من الفوائد بمبلغ ٧ ١٠٦ ٠٠٠ دولار وهبات عامة وايرادات متنوعة بمبلغ ٢ ١٧٨ ٤٠٠ دولار . ويبلغ اجمالي الايرادات المقدره لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ ما مقداره ١٢٩ ١٣٠ ٠٠٠ دولار (٣٧ ٦٣٨ ٠٠٠ دولار للأغراض العامة و ٩١ ٤٩٢ ٠٠٠ دولار للأغراض الخاصة) . وتشمل هذه الايرادات تبرعات بمبلغ ١٢٢ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار وايرادات للفائدة بمبلغ ٤ ٦٨٠ ٠٠٠ دولار وهبات عامة وايرادات متنوعة بمبلغ ٢ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار .

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الايرادات المقدره لفترتي السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ و ١٩٩٨ - ١٩٩٩ تشمل تقديرات بشأن مساهمات كبيرة على أساس اقتسام التكاليف (١٣ ٩٠٥ ٥٠٠ دولار بشأن الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ و ١٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار بشأن الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩) مقارنة بالمساهمات على أساس اقتسام التكاليف الواردة بشأن الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ وقدرها ٢ ٤٣٨ ٠٠٠ دولار (E/CN.7/1997/9) ، الفقرتان ٦٧ و ١١٥) . وتلقت اللجنة ، بناء على طلبها ، بيانا مفصلا بمكونات الايرادات ، شمل التبرعات

وايرادات الفائدة والهبات العامة والمساهمات على أساس اقتسام التكاليف بشأن فترتي السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ و ١٩٩٨ - ١٩٩٩ (المرفق الأول بهذا التقرير) .

١٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية ، بناء على طلبها ، بأن مساهمات على أساس اقتسام التكاليف ، قدرها ١٣ ٩٠٥ ٠٠٠ دولار بشأن الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ ، ينتظر أن ترد من البرازيل وبوليفيا وكولومبيا . وفيما يتعلق بالفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ ينتظر ورود مساهمة من البرازيل بمبلغ ١٥ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار . وتقدم الحكومات مساهمات على أساس اقتسام التكاليف لتنفيذ مشاريعها الذاتية بطريقة التنفيذ الوطني . وفي اطار ترتيبات اليونديسيب الراهنة للدعم البرنامجي ، لا تجبى تكاليف الدعم فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة وطنيا . وفيما يتعلق بالمشاريع الكبيرة في البرازيل ، التي هي في مرحلة التخطيط في الوقت الحاضر ، يعتزم اليونديسيب الحصول على ايرادات الفائدة لتحمله تكاليف الدعم .

١١ - وترحب اللجنة بهذه الترتيبات المتعلقة باقتسام التكاليف بصفتها مصدرا هاما آخر من مصادر الايرادات من أجل عمليات اليونديسيب ؛ غير أن اللجنة تعتقد أنه ينبغي التزام الحذر لضمان أن تغطي مصادر الايرادات هذه بشكل تام التكاليف الادارية للمشاريع التي ينفذها اليونديسيب وأن تسترد المنظمة القدر الملائم من تكاليف الدعم البرنامجي . ونظرا لاحتمال ارتفاع قيمة المساهمات في اطار ترتيبات اقتسام التكاليف في المستقبل ، توصي اللجنة المدير التنفيذي بصوغ سياسة عامة بشأن التعامل بشكل ثابت مع ايرادات الفائدة المتأتية من المساهمات على أساس اقتسام التكاليف والأموال المرصودة لأغراض عامة وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقديم عرضه لميزانية فترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ .

١٢ - وأفضى اجمالي النفقات البالغ ١٢٨ ٣٥٤ ٥٠٠ دولار في الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ الى عجز في الايرادات قدره ٦ ٩٤٧ ٥٢٨ دولارا . وشمل اجمالي النفقات ١٥ ٢٣٠ ٧١٣ دولارا بشأن المقر و ١٥ ٣٧٨ ٧٥٠ دولارا بشأن العمليات الميدانية و ١٠٧ ٧٤٥ ٠٣٧ دولارا بشأن أنشطة المشاريع . وشملت نفقات المقر ٥ ٦٨٥ ٨٠٦ من الدولارات لغرض تكاليف الدعم البرنامجي مقابل المبلغ الذي كان مرصودا لها في الميزانية وقدره ٣ ٧٩١ ٤٠٠ دولار أي بتجاوز في الانفاق قدره ١ ٨٩٤ ٤٠٦ دولارات . وانخفض اجمالي أرصدة الصندوق من ٧٣ ٢٨٤ ١٦٢ دولارا الى ٦٣ ٣٣٧ ٩١١ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (A/51/5/Add.9 ، البيانات الأول والثاني والثالث) .

١٣ - وقدر اجمالي النفقات لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ بمبلغ ١٤١ ٢٣٥ ١٠٠ دولار ، ويشمل هذا المبلغ ١٣٧ ٠٣٠ ٦٠٠ دولار بشأن الأنشطة التنفيذية للصندوق و ٤ ٢٠٤ ٥٠٠ دولار بشأن تكاليف الدعم (E/CN.7/1997/9 ، الجدول ٢) . وفيما يخص الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩ ، يقدر اجمالي النفقات بمبلغ ١٥٧ ٣٩٨ ٠٠٠ دولار لعمليات الصندوق و ٤ ٩٠٠ ٠٠٠ دولار لتكاليف الدعم . وسوف ينخفض رصيد صندوق اليونديسيب انخفاضا حادا ليصبح قدره ٢٢ ٦٨٢ ٩٠٠ دولار في نهاية عام ١٩٩٩ (E/CN.7/1997/9 ، الجدول ١١) . وتوصي اللجنة بأن تكون السياسة العامة المتعلقة بالتخفيض السريع في رصيد صندوق اليونديسيب مشفوعة بجهود حازمة ومتواصلة لجمع الأموال .

١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مرة أخرى الهبوط المتواصل في إيرادات صندوق اليونديسب واستمرار اتكاله على المساهمات المخصصة من عدد صغير نسبيا من البلدان المانحة من أجل أنشطة خاصة . وتتفق اللجنة مع المدير التنفيذي في الرأي بأن الانخفاض المتواصل في المساهمات ، ولا سيما المرصودة لأغراض عامة ، سيؤثر في مرونة برنامج اليونديسب ، ذلك أنه سيصبح من الصعب أكثر فأكثر توفير الأموال للأنشطة المسندة في إطار مهامه التي هي ليست مشمولة بالتمويل المرصود لأغراض خاصة . وعلاوة على ذلك ، ونظرا لكون التبرعات المعلنة لأغراض عامة لا يدفعها الآن سوى عدد قليل من البلدان ، فقد تنشأ مشاكل بشأن التدفقات النقدية إذا ما خفض مساهم رئيسي المبالغ التي يدفعها أو تأخر في تسديدها (A/51/5/Add.9 ، الفقرة ٦) .

١٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ٥٩ - ٦٣ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 أن جهودا بذلت في مجال جمع الأموال لتعبئة موارد اضافية ، وبوجه خاص لاستدراك زيادات في المساهمات المرصودة لأغراض عامة . وترحب اللجنة بالتدابير المتخذة لتحسين حالة الصندوق فيما يتعلق بالإيرادات . وتشكل الجهود الموجهة من أجل جمع الأموال ، ومنها مثلا الجهود الوارد ذكرها في ورقة التصور التي قدمها المدير العام والمعنونة "نظام تمويل اليونديسب ومبادئه الخاصة بالامتلاك" ، مبادرات جيدة لتوليد موارد اضافية مرصودة للأغراض العامة . وعلمت اللجنة أن عددا من ردود الفعل الايجابية ورد عام ١٩٩٦ من ثمانية بلدان ، وبلغ مجموع التبرعات المعلنة مبلغا قدره ١٨ مليون دولار . وعلاوة على ذلك ، أبرم اليونديسب اتفاقا مع مؤسسة لكسمبرغ يقضي بالتبرع لليونديسب بجزء من الأموال المتأتية من الأصول المصادرة من المتجرين بالمخدرات . ويغطي هذا الاتفاق مبلغا قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار . وتشجع اللجنة المدير التنفيذي على مواصلة هذه الجهود وعلى الحصول من دول أخرى أعضاء في اليونديسب على جزء من قيمة العائدات المصادرة ذات الصلة بالمخدرات ، مثلما هو متفق عليه في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لسنة ١٩٨٨ (E/CN.7/1997/9 ، الفقرتان ٦٢ و ٦٣) .

١٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٧٣ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 أن احتياطي تشغيليا سينشأ بمستوى قدره ١٢ مليون دولار وفقا للسياسة العامة المبينة في الفقرتين ٥٦ و ٥٧ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 . وسوف يمول الاحتياطي التشغيلي من الموارد المرصودة للأغراض العامة (١١ مليون دولار) ومن أموال الدعم البرنامجي (٤٠ مليون دولار) . وترد الترتيبات المقترحة مجسدة في مشروع القواعد المالية لصندوق اليونديسب (المادة ٩ - ٢) . وعلمت اللجنة ، بناء على طلبها ، أن احتياجات احتياطي اليونديسب تحسب على أساس الآثار المالية المترتبة على الاحتمالات غير المستبعدة والتي ينتظر من الاحتياطي تغطيتها ، بدلا من جعل مستوى الاحتياطي محددا بنسبة مئوية من اجمالي الميزانية أو الإيرادات . وقدر المبلغ اللازم لتغطية تكاليف التصفية التي يتحملها اليونديسب بقرابة ٩٣ ملايين دولار ، مع مراعاة التزامات اليونديسب التعاقدية بشأن كل موظف من الموظفين الممولين من صندوق اليونديسب وموارد الدعم البرنامجي . وقدر الرصيد المتبقي بمبلغ ٢٧ مليون دولار على أساس نمط التدفق النقدي غير المتكافئ وحالات العجز والحالات الطارئة بشأن التكاليف غير المخطط لها لدى اليونديسب . وقد قدم الى اللجنة بيان مفصل للحسابات . وترحب اللجنة بهذه الترتيبات وتوصي المدير التنفيذي بالإبلاغ عن مدى كفاية الاحتياطي وكيفية استخدامه في سياق الميزانيات المقدمة في المستقبل .

١٧ - وفيما يتعلق بأنشطة المشاريع ، علمت اللجنة أنه تم الحفاظ على احتياطي مرصود بشأن حسابات كل مشروع وفقا للتعليمات الادارية للأمم المتحدة (ST/AI/285) بشأن الصناديق الاستثمارية للتعاون التقني ، التي تنص في الجزء الرابع - بء على وجوب الحفاظ على " احتياطي نقدي بنسبة ١٥ في المائة من النفقات السنوية المقدرة" خلال تنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية تحسبا لأي احتمالات عجز في الأموال ، وهو سيستخدم لتغطية النفقات النهائية للصندوق الاستثماري ، بما في ذلك التزامات التصفية .

**ثانيا - الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦
والمخطط الأولي المقترح لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩**

١٨ - وفقا لما ورد في الفقرات ٣ و ٢٥ و ٢٩ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 ، تعكس الميزانية المنقحة للفترة ١٩٩٧-١٩٩٦ والبالغة ١٠٠ ٢٣٥ ١٤١ دولار انخفاضا قدره ٤٠٠ ٢١٣ ١١ دولار مقارنة بالميزانية الأولية وقدرها ٥٠٠ ٤٤٨ ١٥٢ دولار. وتتضمن ميزانية المقر البالغة ٨٠٠ ١٩٦ ١٧ دولار زيادة بمبلغ ٥٤٦ ٠٠٠ دولار ناتجة عن اعادة تقدير التكاليف ؛ وتعكس ميزانية العمليات الميدانية وقدرها ٩٠٠ ٩٢٥ ١٤ دولار زيادة بمبلغ ٩٠٠ ٤٩٠ ٩٠٠ دولار ناتجة عن اعادة تقدير التكاليف ؛ وتتضمن ميزانية أنشطة المشاريع وقدرها ٤٠٠ ١١٢ ١٠٩ دولار زيادة بمبلغ ١٠٠ ٦٢٧ ١ دولار ناتجة عن اعادة تقدير التكاليف وانخفاضا ناجما عن التسويات في حجم الموارد بمقدار ٤٠٠ ٨٧٧ ١٣ (انظر الجدولين ٢ و ٨ في الوثيقة E/CN.7/1997/9) .

١٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٤ من الوثيقة E/CN.9/1997/9 أن الزيادة البالغة ٥٤٦ ٠٠٠ دولار في ميزانية المقر نتيجة لاعادة تقدير التكاليف تتضمن زيادات في التكاليف تتعلق بالوظائف وقدرها ٥٩٦ ٠٠٠ دولار ، وتتضمن انخفاضا قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار يعزى الى التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم . وتعزى الزيادة البالغة ٥٩٦ ٠٠٠ دولار في التكاليف المتعلقة بوظائف المقر الى تدني عدد الوظائف الشاغرة من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة .

٢٠ - وتذكر اللجنة الاستشارية ، وفقا لما أشارت اليه في الفقرة ١٢ من تقريرها E/CN.7/1995/22 ، أنه اضافة الى الوظائف المقيدة على ميزانية الدعم بالمقر هناك ٣٢ وظيفة بالمقر مقيدة على ميزانيات المشاريع العالمية . وقدمت الى اللجنة ، بناء على طلبها ، قائمة بتلك المشاريع ، بما في ذلك وصف للمهام وسرد للموظفين المقيدين على الميزانيات (انظر المرفق الثاني من هذا التقرير) .

٢١ - ومن رأي اللجنة أن الأنشطة التي يضطلع بها الموظفون لها طابع الدعم الاداري والبرنامجي المستمر وليست أنشطة خاصة بالمشاريع محدودة المدة . وعلى سبيل المثال ، فان وظيفة سكرتيرة مقيدة على مشروع من مشاريع تعبئة الموارد (مشروع عالمي/١١١) تعمل على توفير الدعم المكتبي وتعمل على أن تضع بشكل منتظم الجدول الزمني للأحداث التي ينظمها اليونديسيب ، فضلا عن اعداد معلومات تستمدتها من قراءة الملفات وقصاصات الأنباء اليومية بفرض تعميمها . ومن الأمثلة الأخرى ما يلي : يقوم موظف التقييم بتخطيط واعداد وتقديم الدعم التقني على أساس دائم ؛ وتتولى السكرتيرة مسك السجلات الخاصة بالبيانات الواردة من الحكومات ؛ ويقوم المعاون في مجال النظم الحاسوبية بإدارة وتشغيل شبكة الحواسيب العالمية

التابعة لليونسكو ؛ ويضطلع موظف أبحاث كبير بتنسيق منشورات البحوث التحليلية . ولا يمكن ، في رأي اللجنة ، أن تصنف هذه الوظائف وغيرها من وظائف أخرى كثيرة ، ضمن وظائف المشاريع . وبناء على ذلك ، ينبغي التوقف فوراً عن اتباع هذه الممارسة وإدراج الوظائف المعنية ضمن جدول الوظائف واعتبارها وظائف خاصة بالدعم الإداري والبرنامجي . ومن شأن ذلك أن يبسط الخدمات الإدارية وخدمات الدعم عن طريق إلغاء الوظائف الزائدة .

٢٢ - وترد مناقشة التسويات في حجم موارد ميزانية المقر في الفقرات ٣٥ - ٤٠ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 . وتوافق اللجنة الاستشارية على الاقتراح القاضي بإدراج وظيفة مراجع حسابات إضافية واحدة من مستوى ف-٣/ف-٤ كي يتولى شغلها تنفيذ برنامج العمل المبين في الفقرة ٣٨ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 . لكن بالنظر إلى تدني عدد الوظائف الشاغرة في المقر وكثرة موظفي الدعم الإداري والبرنامجي المقيد على مشاريع المقر ، فإن اللجنة لا ترى مسوغات كافية للاقتراح القاضي بزيادة ١٥٠٠ دولار في المبالغ المرصودة للمساعدة المؤقتة ، المشار إليها في الفقرة ٣٩ . ولا تؤيد اللجنة الزيادة المطلوبة التي ستضاف إلى مبلغ ١٥٩٧٠٠ المرصود للمساعدة المؤقتة والذي ووفق عليه فعلاً في الميزانية الأولية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر الجدول ٥ في الوثيقة E/CN.7/1997/9) .

٢٣ - وعلاوة على ذلك ، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٤٠ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 أن الانخفاض في الموارد الخاصة بالخبراء الاستشاريين وقدره ١٠٠٠٠٠ دولار في ميزانية المقر "تيسر بفضل الترشيح في توزيع الاحتياجات ما بين ميزانية الصندوق وميزانيات المشاريع المنفردة . " وتذكر اللجنة أن مجلس مراجعي الحسابات كان قد لاحظ أن "بعض وظائف الخبراء في مقر اليونسكو كانت ، خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ ، توفر الدعم لأنشطة ثابتة وأنشطة مساندة" (الوثيقة A/51/5/Add.9 ، الفقرة ٢٨) . واللجنة واثقة من أن المدير التنفيذي سوف يواصل الاهتمام بانشغال المجلس بأن "هناك حاجة إلى تحسين نظام اليونسكو العام الذي ينظم عملية طلب الخبراء الاستشاريين واختيارهم وتشغيلهم" (الوثيقة A/51/5/Add.9 الفقرة ٢٥) .

٢٤ - وتتناول الفقرات ٤٥-٥٠ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 التسويات في حجم موارد ميزانية العمليات الميدانية ، التي تعكس إنشاء مكتب إقليمي في القاهرة ، مصر ، بما في ذلك إنشاء خمس وظائف (وظيفة واحدة من رتبة مد-١ ، وواحدة من رتبة ف-٣ ، ووظيفة واحدة لموظف برامج وطني ووظيفتين من الفئة المحلية) ، ودعمها إدارياً بتكلفة قدرها ٧٥٦ ٤٠٠ دولار . وسوف توازن هذه الزيادة في الميزانية ، بشكل كامل ، بانخفاض مقابل في ميزانيات المكاتب الميدانية الأخرى . وتلاحظ اللجنة أن فتح مكتب القاهرة سبقه إغلاق مكتب اليونسكو في لبنان ابتداءً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ . والوظائف اللازمة لمكتب القاهرة هي وظائف أعيد تنقيحها بنفس الرتبة ، من مكاتب ميدانية أخرى .

٢٥ - وترد الإشارة إلى التسويات في حجم موارد ميزانيات أنشطة المشاريع في الفقرتين ٥٥ و ٥٦ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 . وتعكس الميزانية المنقحة وقدرها ٤٠٠ ١١٢ ١٠٩ دولار زيادة بمبلغ ١٠٠ ٦٢٧ دولار ناتجة عن إعادة تقدير التكاليف وانخفاضاً ناجماً عن التسويات في حجم الموارد قدره ٤٠٠ ٨٧٧ ١٣ دولار ، على النحو المذكور في الفقرة ١٥ أعلاه . وقدمت إلى اللجنة ، بناء على طلبها ، قائمة

بالمشاريع التي شهدت تأخيراً خطيراً في التنفيذ ، منها مشروع في البرازيل وآخر في باكستان قدر اجمالي التأخير فيهما بمبلغ ٤٤ ملايين دولار . وقيل ان الافتراضات الأولية كانت متفائلة الى حد ما وأن بطء البرمجة وتدني التنفيذ يمكن أن يعزى كذلك الى كون المشاريع تدعم على نحو متزايد بالمساهمات المخصصة فحسب ، مما يحد من مرونة اليونديسيب في الاستجابة لما ينشأ من أولويات .

٢٦ - وبخصوص المخطط الأولي للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ ، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٨٢ والجدول ١٠ في الوثيقة E/CN.7/1997/9 ان اليونديسيب يخطط لرصد موارد مجموعها ١٦٢ ٢٩٨ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ . وتتوقع الخطة أن يتم الحفاظ على عمليات المقر والعمليات الميدانية في مستواها المالي بالقيم الحقيقية ، مع زيادات تعاد التسويات الخاصة باعادة تقدير التكاليف فحسب . وتبلغ التقديرات المتوقعة للموارد الخاصة بأنشطة المشاريع للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ ، ما قيمتها ٨٠٠ ١٨٤ ١٢٧ دولار وتعكس نمواً معدله ٩١ في المائة مقارنة مع الميزانية المنقحة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ والبالغة ٤٠٠ ١١٢ ١٠٩ دولار . وأبلغت اللجنة أن الافتراضات الأساسية للتقديرات المتوقعة تتضمن توقع قدر أكبر من الموارد من كبار الجهات المانحة التقليدية لليونديسيب وكذا من الجهات المانحة الجديد وزيادة تنفيذ المشاريع ، نتيجة لعدد من الترتيبات الهامة الخاصة باقتسام التكاليف ؛ وقد تكون تلك الافتراضات متفائلة ، في ضوء الأداء في الماضي (انظر الفقرة ١٣ أعلاه) . وفيما يتعلق بالتقديرات المتوقعة للتقلبات في العملة والتضخم ، استخدمت أسعار الصرف السابقة المعمول بها في الأمم المتحدة في اعداد المخطط الأولي ولم تجر أية محاولة للتنبؤ بالتقلبات في الأسعار مستقبلاً .

٢٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرتين ٧٨ و ٩٥ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 أن اليونديسيب يعزز فيما يخص التعاون التقني استحداث نهج برنامجي عوض دعم المشاريع . ويتوقع اليونديسيب " أن يتم على نحو متزايد اضعاف طابع اللامركزية على الأنشطة التنفيذية بنقلها من المقر الى شبكة المكاتب الميدانية . كما سيتيح ذلك زيادة من قدرة اليونديسيب على انجاز المشاريع ومن فعالية التكلفة . " وسوف يتطلب التحول من أنشطة المشاريع الى نهج برنامجي اعداد اطار تنفيذي لمكافحة المخدرات بغرض توفير قاعدة رئيسية لعمليات التدخل . " وسيوضع في الاعتبار لدى اعداد الأطر البرنامجية كامل نطاق أنشطة اليونديسيب على الصعيدين الوطني والاقليمي ، وكذلك أنشطة المنظمات الأخرى التي تعمل في ميدان مكافحة المخدرات أو في المنطقة الفرعية المعنية . "

٢٨ - وفيما يتعلق باضعاف مزيد من طابع اللامركزية على الأنشطة بنقلها من المقر الى شبكة المكاتب الميدانية ، تعرب اللجنة مجدداً عن آرائها الواردة في الفقرات ٢١ الى ٢٥ من تقريرها E/CN.7/1995/22 . وفي ضوء مستوى الأنشطة المتوقع للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ فيما يخص المكاتب الميدانية ، على النحو المشار اليه في الفقرات ٩٠-٩٤ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 ، فان اللجنة غير مقتنعة بضرورة ابقاء ميزانية المقر للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ في نفس المستوى بالقيم الحقيقية . وتوصي اللجنة بأن يعمد المدير التنفيذي في سياق عرض الميزانية الخاصة بالفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ ، الى اعادة تقدير الوظائف التي يضطلع بها في المقر ، والممولة من صندوق اليونديسيب وتقديم اقتراحات لاعادة توزيع الموارد من المقر الى الميدان .

ثالثا - تنفيذ القرار ١٥ (د-٣٨) الصادر من
لجنة المخدرات والمسائل ذات الصلة

٢٩ - تناول المدير التنفيذي في تقريره E/CN.7/1997/8 مسائل تتعلق بما يلي : '١' ترتيبات تكاليف الدعم البرنامجي الخاصة بصندوق اليونسيف ؛ و '٢' منهجية الميزنة بما في ذلك اعداد مفهوم جديد للميزانية ومنهجية اعادة تقدير التكاليف وتقارير الأداء ؛ و '٣' اصدار قواعد مالية منفصلة خاصة باليونسيف . ويرد في الفقرات ٦٣-٦٥ عدد من التوصيات المفصلة ، وهي توصيات ترتبط ببعضها البعض . وحسبما ذكر في الفقرة ٦٢ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 ، على سبيل المثال ، فان المقترحات المحددة على غرار المقترحات المتعلقة بميزانية فترة السنتين ، تتجسد فعلا في مشروع القواعد المالية . وقد سبق أن انعكست بعض التوصيات في المقترحات الواردة في الوثيقة E/CN.7/1997/9 في حين ستنعكس التوصيات الأخرى ، مثل التوصيات الخاصة بترتيبات تكاليف الدعم البرنامجي ، في مقترح الميزانية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ اذا وافقت عليها اللجنة .

٣٠ - وترحب اللجنة الاستشارية بالجهود الرامية الى تحديد احتياجات اليونسيف فيما يخص تكاليف الدعم البرنامجي تحديدا أوضح . وتتفق اللجنة مع رأي المدير التنفيذي بأن الاجراءات المعمول بها حاليا فيما يتعلق بتكاليف الدعم البرنامجي (ST/AI/286 ، المرفق) تتمخض عن ميزانية للدعم البرنامجي غير كافية لتغطية جميع تكاليف الدعم التقني والاداري المقترنة بتنفيذ المشاريع من طرف اليونسيف . وكما هو مبين في الجدول ٤ من المرفق الأول للوثيقة E/CN.7/1997/9 ، قدرت موارد الدعم البرنامجي للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ بمبلغ ١٠٠ ٣٧٠ ٤ دولار (منها مبلغ ٥٠٠ ٩٣١ ٢ دولار يتولى تنفيذه اليونسيف ومبلغ ٨٠٠ ٨٩٩ ٨ دولار يتولى تنفيذه اليونسيف ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع و ٢٠٠ ٤٨٩ ٤ دولار يتولى تنفيذه اليونسيف واليونيدو) أو ما نسبته ٤ في المائة من اجمالي المبلغ المقدر لتنفيذ المشاريع ومقداره ١٢٢ ٠٠٠ ١٠٩ دولار ونسبة ٤ في المائة من الموارد المرصودة للأغراض العامة والأغراض الخاصة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ ، والبالغة ٧٠٠ ٤٥٣ ١٢٦ دولار (انظر الجدول ٩ في الوثيقة E/CN.7/1997/9) .

٣١ - وذكر في الفقرة ٩ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 أن اللجنة الاستشارية والفريق العامل المخصص المفتوح العضوية لشؤون الادارة والميزانية أوصيا "باستبانة أنشطة الدعم البرنامجي التي تشمل كافة الأنشطة التقنية والادارية المقترنة بتنفيذ المشاريع . " وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ٩-١١ من تقرير المدير التنفيذي أنه استجاب لتلك التوصية ونلك باستبانة الأنشطة الذي يمكن أن تصنف ضمن الأنشطة "الرئيسية" وتلك التي يمكن أن تعتبر أنشطة للدعم البرنامجي . ويبين الجدولان ١ و ٢ أن الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ والبالغة ٨٠٠ ٠٨٥ ٣١ دولار (منها مبلغ ٢٠٠ ٢٧ ٧٥٥ ٢٧ دولار لصندوق اليونسيف ومبلغ ٦٠٠ ٣٣٠ ٣ دولار لميزانية تكاليف الدعم البرنامجي) سوف يعاد توزيعها على مجموعتين من الأنشطة ، بحيث يخصص مبلغ ٣٠٠ ٧٦٥ ١٥ دولار للأنشطة "الرئيسية" ومبلغ ٥٠٠ ٣٢٠ ١٥ للأنشطة الدعم البرنامجي .

٣٢ - وعلى النحو المشار اليه في الفقرة ٩ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 ، فان المبلغ الاجمالي للميزانية الخاصة بأنشطة الدعم البرنامجي وهو ٥٠٠ ٣٢٠ ١٥ دولار سوف يعادل نسبة ١٤ في المائة من

المبلغ المتوقع لتنفيذ المشاريع في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ وقدره ١٠٩١١٢٠٠٠ دولار (انظر الجدول ٤ في الوثيقة E/CN.7/1997/9). وفي اطار الترتيبات الراهنة ، سوف تمويل الزيادة البالغة ٤٠٠ ٩٥٠ ١٠ دولار في ميزانية أنشطة الدعم البرنامجي (التي ارتفعت من ٣٧٠ ١٠٠ دولار الى ٥٠٠ ٣٢٠ ١٥ دولار) "من الأموال المرصودة للأغراض العامة" و "تعوض بشكل كامل بتخفيض الاحتياجات من التمويل المخصص للأغراض العامة فيما يتعلق بالأنشطة الرئيسية" (الوثيقة E/CN.7/1997/8 ، الفقرة ١٥) .

٣٣ - ولا ترى اللجنة الاستشارية أية فائدة من تقسيم ميزانية اليونديسيب لفترة السنتين الى أنشطة "رئيسية" وأنشطة للدعم البرنامجي . حيث أن مجموعة الأنشطة الرئيسية ومجموعة أنشطة الدعم البرنامجي تتضمنان كلاهما مكونات خاصة بالأنشطة الادارية . وتكرر اللجنة رأيها بأنه ينبغي لليونديسيب أن يستعمل مصطلحات موحدة في مجال الميزانية ولا سيما المصطلحات التي تستخدمها الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة (مثل اليوندييب واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية) في اطار عملية التنسيق الحالية في ميدان عرض الميزانيات (انظر الوثيقة (DP/1997/2,E/ICEF/1997/AB/L.3) وقد شجعت اللجنة الاستشارية تلك المنظمات على مواصلة الاستفادة من الهيئات الاستشارية التابعة للأمم المتحدة مثل اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة من أجل تقاسم الخبرة في عملية التنسيق مع الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة (DP/1997/10,E/ICEF/1997/AB/L.6 ، الفقرة ٤) .

٣٤ - وتناول المدير التنفيذي ، في الفقرات ١٨ الى ٢١ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 ، مسألة استرداد تكاليف الدعم البرنامجي . وأشار في تلك الوثيقة الى أن هناك في الوقت الراهن "حاجة الى استخدام المساهمة ذات الأغراض العامة التي قدمتها مجموعة من الجهات المانحة في دعم أنشطة المشاريع الممولة من المساهمات ذات الأغراض الخاصة المقدمة من مجموعة مختلفة من البلدان ."

٣٥ - ويعرض تقرير المدير التنفيذي نهجين فيما يتعلق بمعالجة استرداد تكاليف الدعم البرنامجي . واقترح فرض نسبة ثابتة هي ١٣ في المائة من أجل الدعم البرنامجي على جميع المشاريع . (وللاطلاع على النسب الراهنة التي يفرضها اليونديسيب من أجل الدعم البرنامجي ، انظر الوثيقة E/CN.7/1997/9 ، المرفق الأول ، الجدول ٤) . وبالنسبة للمشاريع التي تنفذها الوكالات ، فان اليونديسيب يحتفظ بالرصيد المتبقي من العائدات بعد احتساب نصيب الوكالة المنفذة من الدعم البرنامجي . فاذا تم تنفيذ هذا الاقتراح ، فان اليونديسيب سوف يسترد خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ مبلغا اضافيا قدره ٦٥٠ ٠٠٠ دولار عن المشاريع المنفذة من الوكالات . وعلاوة على ذلك ، فان فرض نسبة ١٣ في المائة من أجل الدعم ، فيما يخص المشاريع المنفذة وطنيا ، سوف يؤدي الى استرداد مبلغ ٢ ٦٢٢ ٠٠٠ دولار . وسوف تصل المبالغ الاضافية المفروضة عن الدعم البرنامجي الى ٣ ٢٧٢ ٠٠٠ دولار ، وفقا لما هو مبين في الجدول ٥ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 .

٣٦ - وترحب اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة من أجل استرداد حصة لا بأس بها من تكاليف الدعم من المشاريع الممولة من المساهمات ذات الأغراض الخاصة . وتتفق اللجنة على أنه ينبغي أن تفرض على الموارد المرصودة للأغراض الخاصة نسبة لا بأس بها من تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي للمشاريع التي ينفذها اليونديسيب . وفضلا عن ذلك ، ما دام اليونديسيب لا يفرض ، في الوقت الراهن ، نسبة من تكاليف

الدعم البرنامجي على المشاريع المنفذة وطنيا ، فان اللجنة ترى ، من حيث المبدأ ، ضرورة فرض نسبة عادلة من التكاليف على جميع المشاريع المنفذة وطنيا ، سواء منها الممولة من المساهمات ذات الأغراض العامة أو المساهمات ذات الأغراض الخاصة .

٣٧ - وبخصوص التنفيذ الوطني ، فان اللجنة مع ذلك غير مقتنعة بأنه تم القيام بكل ما يلزم لتحديد نسبة ملائمة للاسترداد فيما يتعلق بتكاليف الدعم التي يتكدها اليونديسيب . وفي هذا الصدد ، ترى اللجنة أنه من اللازم القيام بمزيد من العمل لتحديد اجمالي التكاليف التي تكدها اليونديسيب في دعم المشاريع المنفذة وطنيا قبل تنفيذ الاقتراح . وتدرك اللجنة أن بعض المنظمات التابعة للأمم المتحدة (مثل اليونيسكو وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية) تسترد حوالي ٥ في المائة من المبالغ النهائية المنفقة على المشاريع بوصفها مبالغ دعم مفروضة على المشاريع المنفذة حسب طرائق التنفيذ الوطني . وان كانت اللجنة تتفق من الناحية المبدئية ، على فرض مبلغ خاص بتكاليف الدعم على المشاريع المنفذة وطنيا وفقا لما ورد في الفقرة ٣٤ أعلاه ، فانها توصي بدراسة المسألة دراسة كاملة وعرضها مرة ثانية على لجنة المخدرات ، وذلك عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

٣٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرتين ٢٩-٣٠ من الوثيقة E/CN.7/1997/8 أن المدير التنفيذي يقترح أن تكون موافقة لجنة المخدرات مقتصرة على ميزانية فترة السنتين ، أي على الأنشطة الأساسية وأنشطة الدعم البرنامجي ، وأن يتولى المدير التنفيذي الموافقة على أنشطة المشاريع ، وألا يطلب الى لجنة المخدرات أن توافق على ميزانيات المشاريع ، وأن تكون الموافقة على المشاريع حسب سياسة توافق عليها لجنة المخدرات ووفقا لعرض تفصيلي للمعتمزم والمتوقع من أنشطة المشاريع يرافق ميزانية فترة السنتين .

٣٩ - وتوافق اللجنة الاستشارية على عدم ضرورة موافقة لجنة المخدرات على كل مشروع على حدة . غير أنها لا توافق على رأي المدير التنفيذي القائل ان اقتراح أن تكون موافقة لجنة المخدرات مقتصرة على ميزانية فترة السنتين ، بما فيها الأنشطة الأساسية وأنشطة الدعم البرنامجي يعتبر متماشيا مع التشريعات الحالية ومع التوجيهات التي تلقاها اليونديسيب (E/CN.7/1997/8 ، الفقرة ٣١) . فكما هو مبين في الفقرة ٥ أعلاه فان الجمعية العامة ، في قرارها ١٨٥/٤٦ جيم ، الجزء السادس عشر ، أننت للجنة المخدرات "بأن تعتمد ، على أساس مقترحات المدير التنفيذي ، كلا من ميزانية برنامج الصندوق وميزانية تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي" . وترى اللجنة الاستشارية أن عبارة "ميزانية برنامج الصندوق" تشير الى الميزانية الخاصة بمجموع الموارد التي تسهم بها الدول الأعضاء في صندوق اليونديسيب بفرض الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية الخاصة بالولاية المسندة اليه ولا تقتصر على الأنشطة المحددة في تقرير المدير التنفيذي بأنها أنشطة "أساسية" وأنشطة دعم برنامجي . ولا تشكل الأنشطة الأخيرة ، في الميزانية المنقحة المقترحة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ ، سوى نحو ٧٠٠ ١٢٢ ٣٢ دولار أي ٢٢٧ في المائة من مجموع النفقات المقدره البالغة ١٠٠ ٢٣٥ ١٤١ دولار (انظر الجدول ٢ من الوثيقة E/CN.7/1997/9) .

٤٠ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي الحفاظ على دور لجنة المخدرات في الموافقة على الميزانية البرنامجية للصندوق . وفي هذا الصدد ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تحتوي القواعد المالية لليونديسيب على حكم بهذا المفاد . ومن أجل تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم ، الجزء السادس عشر ، الفقرة

٢ ، توصي اللجنة الاستشارية بأن يقوم المدير التنفيذي ، بمساعدة من مقر الأمم المتحدة وبعد استعراض اجراءات وخبرات برامج مثل اليونديب واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية (انظر الفقرتين ٢٩ و ٣٢) ، بوضع الميزانية البرنامجية لصندوق اليونديب لكي توافق عليها لجنة المخدرات . وترى اللجنة الاستشارية أن الهدف سيكون أن تعرض على لجنة المخدرات وثيقة واحدة تحتوي على الميزانية البرنامجية للصندوق وميزانيته الادارية والخاصة بالدعم . كما ترى اللجنة الاستشارية أن اليونديب ينبغي أن يطلع على تجربة اليونيسيف المتمثلة في ادماج الميزانيتين الادارية والخاصة بالدعم مع البرامج القطرية والاقليمية ، ولا سيما توصيات شركة بوز - آلن وهاميلتون بشأن هذا الموضوع (E/ICEF/1995/AB/L.1) .

٤١ - وعلاوة على ذلك ، توصي اللجنة الاستشارية بأن يوضع في الاعتبار لدى صوغ الميزانية البرنامجية للصندوق ما اكتسبه اليونديب من خبرة ، حتى الآن ، في التحول من نهج أنشطة المشاريع الى نهج برنامجي ، وإعداد أطر برنامجية وخطط عمل على الصعيدين الوطني والاقليمي ، مثل المذكورة في الفقرة ٩٥ من الوثيقة E/CN.7/1997/9 ، وكذلك المعلومات التي ستعد عن الأداء البرنامجي استجابة للملاحظات التي أبداها مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (A/51/5/Add.9 ، الفقرتان ٣٢-٣٣) .

٤٢ - وبشأن مشروع القواعد المالية ، تشير اللجنة الاستشارية الى أن الجمعية العامة ، في قرارها ١٨٥/٤٦ جيم ، الجزء السادس عشر ، أحاطت علما بالفعل باعتماد الأمين العام اعتماد قواعد مالية منفصلة لصندوق اليونديب ، وعلاوة على ذلك ، يمك المدير التنفيذي أيضا حسابات الصندوق ويقدمها ، مع البيانات المالية المتصلة بها ، الى مجلس مراجعي الحسابات ولجنة المخدرات والجمعية العامة . ولا تعترض اللجنة الاستشارية على اعتماد قواعد مالية منفصلة لصندوق اليونديب ، على النحو المبين في المرفق الأول للوثيقة E/CN.7/1997/8 ، رهنا بتنقيح القواعد لمراعاة التوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية في هذا التقرير . وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا بأن تعرض عليها القواعد المنقحة قبل اعتمادها .

المرفق الأول

ايرادات اليونسيف
١٩٩٩ - ١٩٩٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	
٥٤ ٨٨٦٫٤	٥٢ ٣١٣٫٦	٥٥ ٢٥٠٫٠	٥٢ ٦٦٠٫٢	٥٦ ٧٨٠٫٥	٦٠ ٤٠٠٫٩	٦٧ ٣٠٥٫٠	٥٩ ٨٨٠٫٧	التبرعات
٧٦٨٫٠	٧٣٢٫٠	٥٧٥٫٤	٨٥٣٫٠	٩١٤٫٦	٤٢٣٫٥	١٥٦٫٢	١٥٧٫٠	الهيئات العامة
٧ ٥٠٠٫٠	٧ ٥٠٠٫٠	٧ ٥٠٠٫٠	١ ٧٥٩٫١	١ ١٩٨٫٨	٢ ٣١٨٫٣	١٠٫٤	٥٠٩٫٦	اقتسام التكاليف
٢ ٣٩٦٫٢	٢ ٢٨٣٫٨	٣ ٠٢٨٫٠	٤ ٠٧٨٫٠	٤ ٨٢٧٫١	٤ ٤٦٨٫٠	٣ ٥٤٠٫٨	٣ ٤٦١٫٦	ايرادات الفائدة
٣٨٤٫٠	٣٦٦٫٠	٥٢٫٠	٦٩٨٫٠	(٨٣٨٫١)	١ ٩٩٢٫٣	٢ ٠٤٨٫٠	٤٨٨٫١	الايرادات المتنوعة
٦٥ ٩٣٤٫٦	٦٣ ١٩٥٫٤	٦٦ ٤٠٥٫٤	٦٠ ٠٤٨٫٣	٦٥ ٨٠٣٫٩	٦٩ ٦٠٣٫٠	٧٣ ٠٦٠٫٤	٦٤ ٤٩٧٫٠	المجموع

المرفق الثاني

برنامج الأمم المتحدة المعني بالمكافحة الدولية للمخدرات

وظائف المشاريع في المقر في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧

المكتب الرئيسي رقم المشروع	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	الفئة/الرتبة
مكتب المدير التنفيذي		
GLO/111	حشد الموارد ودعم أنشطة المجتمعات المدنية	
- ١	سكرتير	فئة الخدمات العامة
يقدم الدعم الكتابي والسكرتاري في مكتب المدير التنفيذي . وعلى وجه الخصوص ، يعد ، بانتظام ، جدول مواعيد مناسبات اليونسيف ، ويعد للتعميم ملفات لقراءة المعلومات ونشرات صحفية يومية .		
شعبة تخطيط البرامج والدعم البرنامجي		
GLO/669	دعم أنشطة التقييم	
	(أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٧ ، الرقم ٢١٥)	
- ٢	موظف تقييم	الفئة المحلية ٣
مسؤول عن تخطيط وإعداد وتقديم الدعم التقني للأنشطة التقييمية التي يضطلع بها اليونسيف ومتابعة تلك الأنشطة .		
شعبة تنفيذ المعاهدات وصوغ السياسات		
GLO/565	مصرف بيانات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات الخاص بمراقبة السلائف (انظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٤ - الرقم ٢١٠)	
- ٣	سكرتير	فئة الخدمات العامة
يحفظ سجلات بالبيانات الواردة من الحكومات ، ويدخل البيانات في قاعدة البيانات ويتحقق من تلك البيانات ، ويقدم المساعدة على إعداد الجداول والرسوم البيانية ، الخ. ، لادراجها في أوراق عمل الهيئة ، ويعد مسودات الخطابات الروتينية وخطابات التذكير المرسلة الى الحكومات .		
GLO/583	تقديم المساعدة في مجال الدعم العلمي لقطاع المختبرات	
	(انظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١٠٥ - الرقم ١٩٢)	

المكتب الرئيسي رقم المشروع	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	الفئة/الرتبة
- ٤	خبير علمي	الفئة المحلية ٣
	يتولى المسؤولية الرئيسية عن تقييم وتحسين وتطوير الأساليب التحليلية لاستبانة مخدرات التعاطي ؛ ويشارك في التقييم التعاوني للأساليب التحليلية ؛ ويدرب أصحاب الزمالات الدراسية في مختبر اليونديسب في مجال تحليل المخدرات المراقبة .	
- ٥	فني مختبرات	فئة الخدمات العامة
	يقدم المساعدة في مجال الأعمال العلمية التي يضطلع بها القسم ، بما فيها تطوير الأساليب التحليلية ، وإعداد أدوات العمل ، والأنشطة التعاونية والتدريبية .	
- ٦	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	مسؤول عن تقديم المساعدة الإدارية الى رئيس قسم المختبر وغيره من موظفي القسم الفنيين ، فيما يتعلق باجتماعات أفرقة الخبراء/الاجتماعات الاستشارية الداخلية والخارجية . ويقدم المساعدة التقنية في مجال تنظيم برامج التدريب الخاصة بالزمالات الدراسية وفي مجال الاجراءات المتعلقة بطباعة المنشورات العلمية وتوزيعها على السلطات الوطنية المختصة .	
GLO/598	صوغ استراتيجية عالمية بشأن الموارد المخدرة (انظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٠ ، الرقم ٢٠٢)	
- ٧	أخصائي نظم حاسوبية مساعد	فئة الخدمات العامة
	يدير ويطور ويحفظ بنية أساسية للمعلومات العالمية عن المخدرات (المعايير الخاصة بالبيانات والمعلومات على نطاق العالم ، وآليات تبادل المعلومات واتفاقات اقامة اجراءات التبادل) . ينظم ويدير تعميم المعلومات (امكانية الاطلاع العامة ، وامكانية الاطلاع المحدودة أو المقيدة) .	
- ٨	أخصائي نظم حاسوبية مساعد	فئة الخدمات العامة
	يدير نظام معلومات اليونديسب ، ويقدم استراتيجية للمعلومات ، ويضع المعايير ، ويتيح تسهيلات الاتصالات للمنظمات الخارجية والدول الأعضاء ، ويساعد على تقييم وإعداد تقارير قاعدة البيانات ، ويدير المعدات والشبكة .	

الفئة/الرتبة	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	المكتب الرئيسي رقم المشروع
فئة الخدمات العامة	أخصائي نظم حاسوبية مساعد	- ٩
	يقوم بإدارة وتشغيل خدمات اليونديسيب الخاصة بالشبكة الحاسوبية العالمية (ورلد وايد ويب) ، بما في ذلك النفاذ الى قواعد البيانات المحررة بلغات متعددة . ويكفل النفاذ الآمن للدول الأعضاء والجهات الخارجية المأذونة الأخرى الى معلومات وخدمات اليونديسيب . ويساعد الدول الأعضاء والجهات الخارجية الأخرى على الاستفادة من خدمات اليونديسيب ، ويطور ويحفظ التقارير والمنشورات القائمة على المعاهدات ، وجمع البيانات من قواعد البيانات الخارجية عن وسائط الاعلام المختلفة الواردة من الوكالات المتخصصة والمنظمات والدول الأعضاء ، الخ. ، والمرسلة اليها .	
فئة الخدمات العامة	كاتب نظم حاسوبية	- ١٠
	يقدم المساعدة في مجال تطوير قاعدة البيانات المركزية لليونديسيب باستحداث وتجديد وحفظ جدول قواميس البيانات ، ويفحص البرامج والتقارير .	
فئة الخدمات العامة	سكرتير	- ١١
	يقدم الدعم السكرتاري والاداري الى مدير فرع ادارة موارد المعلومات . ويقوم بأعمال كتابية أخرى تتصل بأعمال المدير ، وذلك بإدخال التطبيقات القياسية للمعالجة الالكترونية للبيانات (برامج معالجة الجداول ، وبيانات الأعمال التجارية ، والاحصائيات الأساسية) فيما يتعلق بمجال عمل فرع ادارة موارد المعلومات . ويحفظ بسجل بالمعدات ، والبرامجيات ، وسبل النفاذ الى التسهيلات والبرامجيات المقيدة ، وجميع اجراءات دخول النظام وكلمات السر الخاصة بالمستعملين .	
	تقرير عالمي عن المواد المخدرة (انظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٣ ، الرقم ٢٠٧)	GLO/822
الفئة المحلية ٣	مدير مشروع مساعد	- ١٢
	يساعد مدير المشروع في مجال الاعداد العام للتقرير العالمي عن المواد المخدرة . وتشمل مسؤولياته مساعدة مدير المشروع على استبانة واستعراض المواد المصدرية المنضلة المتعلقة بالتقرير وعلى اختيارها النهائي ؛ والمساعدة على صوغ المحتويات وعلى اعداد ملخصات الفصول ؛ وتقديم المشورة الى مدير المشروع حول أجزاء التقرير التي تتناول بيانات التحليل والتقييم الاقتصاديين ، وصياغة تلك الأجزاء ؛ وكتابة استعراضات قطاعية واقليمية أصلية ، وتحرير المداخلات التي تعد داخل اليونديسيب وكذلك المداخلات التي يعدها خبراء استشاريون خارجيون .	

المكتب الرئيسي رقم المشروع	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	الفئة/الرتبة
- ١٣	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	<p>يقدم دعماً سكرتارياً وكتابياً إلى فريق المشروع . ويجب على شاغل هذه الوظيفة أن يستحدث نظاماً لاستبانة واختيار وتسجيل جميع الموارد التي يراها مفيدة لفريق المشروع في اعداد التقرير العالمي عن المواد المخدرة ، وقد يقتضي ذلك البحث في مصادر اليونسبب وأيضاً البحث في المؤلفات استناداً إلى العنوان أو اسم المؤلف أو إلى الكلمات الرئيسية وأهميتها في الفصل المعني . كما يجب على شاغل الوظيفة أن ينشئ نظاماً للحالات المتبادلة لما تقدم ذكره .</p>	
GLO/941	دعم الدراية التقنية في شعبة الأنشطة التنفيذية والخدمات التقنية (أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٧ ، الرقم ٢١٦)	
- ١٤	خبير في شؤون تعاطي المخدرات	الفئة المحلية ٤
	<p>يستعرض ويعد الوثائق المتعلقة بأنشطة وبرامج الوقاية من تعاطي المخدرات . ويشمل ذلك تقييم صلاحية مقترحات المشاريع ، والخطط الرئيسية القطرية ، وصوغ استراتيجيات تخفيض الطلب ، والورقات التقنية ، والوثائق الخاصة بالسياسات . ويكون شاغل الوظيفة مسؤولاً أيضاً عن الاضطلاع بعمليات تقدير الاحتياجات أو تقييم الأنشطة الميدانية ذات الصلة بالوقاية .</p>	
- ١٥	اقتصادي	الفئة المحلية ٤
	<p>يساعد ويدير عملية تطوير قدرة اليونسبب على تقييم وتحليل مشكلة المخدرات العالمية باستخدام الأساليب الاقتصادية وعلى الإبلاغ عن تلك المشكلة . ويقوم بدور جهة محورية للبحوث ومسائل السياسات داخل اليونسبب فيما يتعلق بالجوانب والعواقب الاقتصادية والاجتماعية للاتجار غير المشروع في المخدرات وتعاطي المخدرات . كما يقدم شاغل الوظيفة مدخلات لليونسبب عن الجوانب الاقتصادية لاستراتيجيات التنمية البديلة .</p>	
- ١٦	منسق بحوث متقدم	الفئة المحلية ٥
	<p>مسؤول عن تنسيق منشورات البحوث التحليلية . وتشمل الأنشطة ذات الصلة بالبحوث دعم مناسبات برنامجية خاصة مثل حلقات المناقشة وعرض الورقات التقنية ، وكذلك ادارة مشاريع البحوث العالمية التي ينفذها فرع الخدمات التقنية وتلك التي يتم الاضطلاع بها من خلال مبادرات مكاتب اليونسبب الميدانية .</p>	

الفئة/الرتبة	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	المكتب الرئيسي رقم المشروع
الفئة المحلية ٢	خبير بحوث	- ١٧
	مسؤول عن الصوغ/التطوير المستمرين لجدول أعمال اليونسيف في مجال تحليل بحوث العمليات ، في الميدان وفي المقر على السواء ؛ ويؤدي مهام التنسيق والرصد ، ويبدأ ويطور شراكات بحثية مع المؤسسات الوطنية/الاقليمية ومع الوكالات الدولية ، ويساهم في اعداد وتنفيذ مشاريع بحوث/تحليل محددة في مجال خبرته . ويسهم في برامج منشورات واجتماعات اليونسيف .	
الفئة المحلية ٢	خبير بحوث	- ١٨
	يتولى مسؤوليات مباشرة عن تقييم مستوى الوعي لدى موظفي اليونسيف بشأن الحلول الجديدة ، ونتائج البحوث ، والتكنولوجيات الجديدة ؛ وعن استبانة وتحديد ومعالجة وتعميم المعلومات العلمية والتقنية ذات الصلة ؛ وعن تعزيز وتنظيم وتنسيق أعمال تطوير البحوث لدخل اليونسيف . ويؤدي مهمة جهة محورية لمنشورات بحوث اليونسيف ، وسلاسل محاضراته ، ومشاوراته التقنية .	
فئة الخدمات العامة	كاتب ادخال بيانات	- ١٩
	يدعم الأنشطة التي تصمم في فرع الخدمات التقنية بهدف تكوين قاعدة بيانات شاملة وقدرة على تحليل المعلومات فيما يتعلق بالاتجار الدولي غير المشروع في المخدرات وتعاطيها . ويقوم شاغل الوظيفة بمعالجة البيانات المستمدة من الاستثمارات الخاصة بالتقارير السنوية ومن المصادر الأخرى ، ويستخلص البيانات الملانمة ، وينقلها في قاعدة البيانات ، ويسترد المعلومات عند الطلب .	
فئة الخدمات العامة	سكرتير	- ٢٠
	يقدم دعما كتابيا وسكرتاريا واداريا لأعمال منسق البحوث المتقدم . ويساعد على تنظيم الاجتماعات والحلقات الدراسية . ويقوم بتجميع المواد اللازمة لاعداد الورقات التقنية والعلمية والبحثية من لدخل اليونسيف وكذلك من خارجه .	
فئة الخدمات العامة	سكرتير	- ٢١
	يقدم المساعدة الكتابية فيما يتصل بالحاسوب في قسم البحوث . ويطلع على الآلة الكاتبة الوثائق والمنشورات التقنية والعلمية والبحثية من المسودات باستخدام التطبيقات الحاسوبية . ويضمن اعداد الوثائق وفقا للأشكال القياسية في الأمم المتحدة ويعمم تلك الوثائق على المستفيدين الداخليين والخارجيين .	

المكتب الرئيسي رقم المشروع	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	الفئة/الرتبة
- ٢٢	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	شاغل هذه الوظيفة مسؤول عن المدخلات في قاعدة البيانات الحاسوبية في قسم تخفيض الطلب ، كما يقدم دعما كتابيا وسكرتاريا .	
- ٢٣	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	يقدم دعما سكرتاريا وكتابيا في قسم تخفيض الطلب .	
GLO/111	حشد الموارد ودعم أنشطة المجتمعات المدنية (أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١١٦ ، الرقم ٢١٣)	
- ٢٤	موظف حشد موارد	الفئة المحلية ٣
	يساعد على حشد الموارد دعما لأهداف اليونيسيب وأنشطته وعلى تعزيز وصوغ المبادرات التي تهدف الى استنفار المجتمع المدني في المكافحة العالمية لمشاكل المخدرات .	
- ٢٥	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	يقدم دعما كتابيا وسكرتاريا في قسم حشد الموارد ، مع التركيز على اعداد المواد الاعلامية لتقديمها الى المانحين الرئيسيين وعلى تقديم الدعم في تنظيم لاجتماعات المانحين الرئيسيين .	
GLO/900	برنامج لتقديم المشورة القانونية (أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١٠٧ ، الرقم ١٩٦)	
- ٢٦	مستشار قانوني متقدم	الفئة المحلية ٥
	مسؤول ، بصفته رئيسا لفريق قانوني ، عن تنسيق أنشطة برنامج تقديم المشورة القانونية في اليونيسيب (المشروع GLO/900) ؛ ويضمن اعداد وتنفيذ أنشطة المساعدة القانونية الرامية الى مساعدة الدول الأعضاء التي تطلبها على انشاء اطار قانوني كاف للمكافحة الفعالة لتعاطي المخدرات وللتصديق على اتفاقيات المكافحة الدولية للمخدرات وتنفيذ تلك الاتفاقيات ؛ ويضطلع ببعثات لترويج اعتماد تشريعات جديدة أو منقحة لمكافحة المخدرات ، ولتقديم المشورة حول طبيعة ومدى الالتزامات المترتبة على الاتفاقيات ، وللمساعدة على صوغ التشريعات وعلى اعداد الاتفاقيات والترتيبات الملزمة الرامية الى تعزيز القدرة المحلية ودون الاقليمية والدولية على مكافحة المخدرات ؛ وينظم وينفذ برامج تدريبية وحلقات عمل قانونية حول الجوانب القانونية لمكافحة المخدرات ولجنة المخدرات بشأن المسائل المتعلقة بالمساعدة القانونية .	

الفئة/الرتبة	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	المكتب الرئيسي رقم المشروع
الفئة المحلية ٥	مستشار قانوني متقدم مسؤول ، بصفته عضواً في فريق قانوني ، عن صوغ وتنفيذ أنشطة المساعدة القانونية الرامية الى مساعدة الدول التي تطلبها على انشاء اطار قانوني كاف للمكافحة الفعالة لتعاطي المخدرات وللتصديق على اتفاقيات المكافحة الدولية للمخدرات وتنفيذ تلك الاتفاقيات ؛ ويضطلع ببعثات لترويج اعتماد تشريعات جديدة أو منقحة لمكافحة المخدرات ، وللمساعدة على صياغة التشريعات وعلى اعداد الاتفاقات والترتيبات الملائمة الرامية الى تعزيز القدرة المحلية ودون الاقليمية والدولية على مكافحة المخدرات ؛ وينظم وينفذ برامج تدريبية وحلقات عمل قانونية حول الجوانب القانونية لمكافحة المخدرات ؛ ويقدم خبرته الاستشارية الى اليونيسيب والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنة المخدرات بشأن المسائل المتعلقة بالمساعدة القانونية .	- ٢٧ RAS/686
فئة الخدمات العامة	موظف تعاون تقني مساعد وضع برامج للمساعدة الانمائية في افريقيا (أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ١٥ ، الرقم ١١)	- ٢٨ RAF/739
الفئة المحلية ٤	مستشار تقني يوظف ، بالتشاور مع فرع الخدمات التقنية ، بتقييمات تقنية لمشاكل تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع فيها في بلدان مختارة في منطقة افريقيا ، فيما يتعلق بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ؛ ويحلل الاتجاهات السائدة في مجال المتاجرة في المخدرات وتعاطيها ؛ ويستبين الفئات المعرضة للخطر ، ويبين الاحتياجات والأولويات في تقديم المساعدة .	- ٢٩
فئة الخدمات العامة	سكرتير يقدم دعماً سكرتارياً وكتابياً الى المستشار التقني . تنسيق المساعدة المقدمة الى دول أوروبا الشرقية وكومنولث الدول المستقلة والبلطيق (أنظر الوثيقة CRP.1 ، الصفحة ٦٧ ، الرقم ١١٦)	- ٣٠ RER/742

المكتب الرئيسي رقم المشروع	عنوان المشروع عنوان الوظيفة	الفئة/الرتبة
- ٣١	مستشار تقني	الفئة المحلية ٣
	مسؤول ، في تعاون وثيق مع الوحدات التقنية ذات الصلة في فرع الخدمات التقنية وغيره من المكاتب ، عن أنشطة صوغ المشاريع في قطاع تنسيق تقديم المساعدة الدولية في مجال مكافحة المخدرات الى بلدان أوروبا الشرقية ودول البلطيق وكومنولث الدول المستقلة ، والتي ستؤدي الى صوغ استراتيجية أقاليمية مشتركة بين اليونسب والبلدان المانحة الرئيسية لتقديم المساعدة في مجال مكافحة المخدرات .	
- ٣٢	سكرتير	فئة الخدمات العامة
	يقدم دعما سكرتاريا وكتابيا الى المستشار التقني .	